قرار محكمة النقض
رقم 2/747
الصادر بتاريخ 19 اكتوبر 2017
في الملف الاداري رقم 2017/1/4/773

إيقاف التنفيذ – مبرراته.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على المقال المرفوع بتاريخ 2017/02/14 من طرف الطالب بواسطة نائبه الأستاذ محمد (ق)، الرامي إلى إيقاف تنفيذ القرار رقم 164 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2012/12/27 في الملف عدد 2011/1124/105.

وبناء على الأوراق الأخرى المدلى بها في الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في 05 اكتوبر 2017.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 19 اكتوبر 2017.

وبناء على المناداة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة المستشارة المقررة السيدة سلوى الفاسي الفهري تقريرها في هذه الجلسة والاستماع إلى مستنتجات المحامي العام السيد حسن تايب.

وبعد المداولة طبقا للقانون:

بناء على مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية التي تنص على انه: "...يمكن علاوة على ذلك لمحكمة النقض بطلب صريح لرافع الدعوى وبصفة استثنائية ان تأمر بإيقاف تنفيذ القرارات والاحكام الصادرة في القضايا الإدارية."...

وحيث تقدم الطالب بواسطة نائبه بمقال رامي إلى إيقاف تنفيذ القرار عدد 164 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2012/12/27 في الملف عدد 2011/1124/105، القاضي بتأييد الحكم المستأنف من حيث المبدأ مع تعديله بتخفيض مدة التوظيف إلى سنة واحدة، وذلك إلى حين البت في الطعن بالنقض المرفوع من طرفه ضد القرار المذكور موضوع الملف عدد 2017/2/4/2781

استنادا للأسباب التي قدمها في عريضة النقض المتمثلة في خرق القانون والإجراءات الجوهرية للمسطرة وفساد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

وحيث انه بالاطلاع على أوراق الملف، يتضح ان هناك ظروفا استثنائية تبرر الاستجابة للطلب.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بإيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه الصادر عن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف بالرباط بتاريخ 2012/12/27 تحت عدد 164 في الملف رقم 2011/1124/105 وذلك إلى حين البت في الطعن بالنقض المرفوع ضد القرار المذكور موضوع الملف عدد 2017/2/4/2781.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة** الإدارية (القسم الثاني) السيد سعد غزيول برادة **رئيسا**، والمستشارين السادة: سلوى الفاسي الفهري مقررة وسعاد المديني ومحمد بوغالب وأحمد البوزيدي أعضاء وبمحضر **المحامي العام** السيد حسن تايب، وبمساعدة **كاتب الضبط** السيد رشيد الزهري.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض